

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٦ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ في شأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٧ لسنة ١٩٧١ في شأن تنظيم أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ؛

وعلى قرار رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٨٠ بزيادة رسوم الدخول المقررة لمتحف الأحياء المائية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تودع حصيلة الزيادة الناشئة عن رفع الرسوم المقررة لزيارة متحف الأحياء المائية بمعهد علوم البحار والمصايد بقرار رئيس الأكاديمية رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٨٠ المشار إليه في حساب خاص لمواجهة متطلبات الإصلاح وتحسين الخدمات بهذا المتحف .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ صفر سنة ١٤٠١ (١٦ ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات